

أ.د. علي الشبل | شرح منتقى الأخبار (91)

علي عبدالعزيز الشبل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. اللهم صلي وسلم على عبدهك ورسولك نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين. اما بعد
فهذا المجلس التاسع عشر في مذاكرتي الملتقى بالمجد ابي البركات عبد السلام ابن عبد الله - 00:00:00

ابن الخضر ابن تيمية الحراني وهو المشهور عند العلماء بابن تيمية الجد تمييزا له عن ابي العباس ابن تيمية الحفيد وما زال البحث
في كتاب الوضوء في باب غسل المسترسل من اللحية. نعم - 00:00:41

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله واصحابه
اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين قال المصنف رحمة الله تعالى - 00:01:07

باب غسل المسترسل من اللحية عن عمرو بن عبسة رضي الله عنه قال عن عمرو بن عبسة. نعم عن عمرو بن عبسة رضي الله عنه قال
قلت يا رسول الله حدثني عن الوضوء - 00:01:22

قال ما منكم من احد يقرب وضوئه فيتمضمض ويستنشق فينتشر الا خرت خطايا فيه وخياشيمه مع الماء ثم اذا غسل وجهه كما امره
الله الا خرت خطايا وجهه من اطراف لحيته مع الماء - 00:01:38

ثم يغسل يديه الى المرفقين الا خرت خطايا يديه من انامله مع الماء ثم يمسح برأسه الا خرت خطايا رأسه من اطراف شعره مع الماء
ثم يغسل قدميه الى الكعبين الا خرت خطايا رجلיהם من انامله مع الماء. اخرجه مسلم - 00:01:55

ورواه احمد وقال فيه ثم يمسح رأسه كما امره الله. ثم يغسل قدميه الى الكعبين كما امره الله فهذا يدل على ان غسل الوجه المأمور
به يشتمل على وصول الماء الى اطراف اللحية - 00:02:14

وفيه دليل على ان داخل الفم والانف ليس من الوجه حيث بين ان غسل الوجه المأمور به غيرهما ويدل على مسح كل الرأس
ويدل على مسح كل الرأس. حيث بين ان المسح المأمور به يشتمل على وصول الماء الى اطراف الشعر - 00:02:30

ويدل على وجوب الترتيب في الوضوء. لانه وصفه مرتب. وقال في مواضع منه كما امره الله هذا التبوب من المصنف رحمة الله في
غسل المسترسل من اللحية لان اللحية شعر نابت على الوجه - 00:02:49

وخلاصة ما يقال في امر اللحية في الوضوء ان اللحية اما ان تكون خفيفة واما ان تكون كثنة كثيفة والفرق بينهما ان اللحية الخفيفة
هي التي يرى منها لون الجلد - 00:03:10

من خالاتها فهذه هي اللحية الخفيفة فهذه يغسل ظاهرها وباطنها ليصل غسل الماء الى البشرة تحتها واما اذا كانت اللحية كثيفة لا
يرى منها لون الجلد من خالاتها فهذه يكفي في الوجوب غسل ظاهر اللحية - 00:03:26

وتخليلها سنة وتخليلها بان يأخذ ماء فيدخله في داخل لحيته ان كان مما يلي الرقبة او من ما يلي اعلى او اسفل الحنك كما ثبتت
بذلك الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:03:53

وسيأتي لها مزيد بيان وما اورده المصنف في حديث عمرو ابن عبسة رضي الله عنه فيه فضل عظيم من فضائل الوضوء وهو انه
تنتحات من هذا الوضوء في اعضائه الذنوب والخطايا - 00:04:17

وهذه الذنوب المتحاثة في الوضوء هي الصغار دون الكبار ولهذا الوضوء عبادة وكل عبادة استشعر المتعبد انه يعبد الله فيها يعبد
الله بها لا انه يفعلها عادة من العوائد ولا طبيعة من الطبائع - 00:04:38

وانما يستشعر فيها معنى العبادة فمجرد هذا الاستشعار لمعنى العبادة فيها يضاعف مثوبتها له عند الله سبحانه وتعالى والمدار في

هذا لقول النبي صلى الله عليه وسلم إن الحسنة بعشر أضعافها - 00:05:02
الى سبع مئة ضعف الى اضعاف كثيرة هذه المضاعفة هي في استشعار واستحضار معنى النية في العبادات التي تخرج هذا العمل من كونه عادة اعتادها والفالفة الى كونها عبادة يؤديها - 00:05:23

وتأملوا في حديث عمرو ابن عبسة لقول النبي صلى الله عليه وسلم لما قال له حدثني عن الوضوء اي عن الفعل قال عليه الصلاة والسلام ما منكم من رجل رجل هنا خرجت مخرج الغالب - 00:05:46

ويعبر عنها العلماء بقولهم لا مفهوم لها يدخل فيه الانش والصغر والكبير والحر والعبد ما منكم من رجل يقرب وضوئه اي الماء الذي يتوضأ به فيتمضمض فيه استشعار هذا المعنى - 00:06:07

ويستنشق ينتثر الا خرت رؤوسهم وينفسخون وش معنى ينفسخون يشاخرون ولو كان النوم في نفسه ناقظ نوم هؤلاء وضوئهم ولم ينهاهم عن ذلك النبي عليه الصلاة والسلام لكن النوم مظنة لماذا - 00:06:30

للحديث ومثله في المعاملات في من ارخي سترا او اغلق بابا له على زوجته فهذا الارخاء ارخاء الستر او اغلاق الباب في مدة يوطأ في مثلها يجعل هذه المرأة ثيبة - 00:06:55

وان لم يمسها زوجها فالخلوة التي يوطأ في مثلها مظنة الوطء وان لم يحصل معها وطا فتشبت لذلك في هذه الخلوة التي يوطأ في مثلها تشتب لها احكام الوطء وان لم يحصل به وطا - 00:07:17

فلو طلقها مثلا لم يستحق من مهرها شيئا بينما لو طلقها قبل الخلوة او قبل الدخول لاستحق من مهرها اي ش الناس هذه احكام يسمى عند المتأخرین بالاحکام التراتبية على الافعال - 00:07:42

او على ما هو مظنة الفعل ومثله مسح الشعر يكفي مسح اغلبه فيما يظن انه استوعب رأسه قال ويدل على وجوب الترتيب في الوضوء لانه وصفه مرتب ثم ثم تدل على التوثيق - 00:08:04

والترتيب كما سبق هو اي ش فرض من فروض الوضوء الستة فان الوضوء عروضه ستة غسل اليدين غسل الوجه قال غسل اليدين الى المرفقين وغسل الوجه والمسح بالرأس ومن الاذنان وغسل الرجلين الى الكعبين والترتيب - 00:08:27

والموالاة الترتيب فلا يغسل رجليه قبل وجهه لكن يجوز ان يغسل يده اليسرى قبل اليمنى لانه صحي في الجميع غسل اليدين والافضل ان يقدم اليمنى على اليسرى ومثله القول في غسل رجله - 00:08:54

لو غسل رجله اليسرى قبل اليمنى صحي لكنه ترك الافضل الفرض السادس اي ش الموالاة ترتيب مضى خامسا على الارض الموالاة يغسل يديه ويتمضمض ويغسل وجهه ويروح يكلم بالتليفون يدقه سيحانية مع المتصل - 00:09:16

ثم اذا يبس عضو راح يكمل لا ارجع وابدا الوضوء من اوله لانه تخلف فرض اي ش الموالاة وضابط الموالاة عند العلماء الا يؤخر غسل عضو حتى ينشف الذي قبله هذا الموالاة - 00:09:42

الا في الظرف الاستثنائي في مكان عاصف ما يمديه ينتهي من غسل وجهه ما يبيي يغسل رجليه الا وجهه يابس في عواصيف اي ش؟
الحر وسمومه هذا امر خارج عن قدرته - 00:10:03

نعم قال رحمة الله باب في ان ا يصل الماء الى باطن اللحية الكثة لا يجب عن ابن عباس رضي الله عنهما انه توضاً فغسل وجهه فأخذ غرفة من ماء فتمضمض بها واستنشق. ثم اخذ غرفة من ماء فجعل بها هكذا. اضافها الى يده الاخرى فغسل بهما وجهه - 00:10:23

ثم اخذ غرفة من ماء فغسل بها يده اليمنى ثم اخذ غرفة من ماء فغسل بها يده اليسرى ثم مسح برأسه ثم اخذ غرفة من ماء فرش بها على رجله اليمنى حتى غسلها - 00:10:48

ثم اخذ غرفة من ماء فغسل بها يده اليسرى ثم قال هكذارأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ. رواه البخاري وقد علم انه صلى الله عليه وسلم كان كف اللحية. وان الغرفة الواحدة وان عظمت لا تكفي غسل باطن اللحية - 00:11:03

لا تكفي غسل باطن اللحية الكثرة. مع غسل جميع الوجه. فعلم انه لا يجب وفيه انه مضمض واستنشق بماء واحد باب في ان ا يصل الماء الى باطن اللحية الكثة لا يجب - 00:11:23

ليس واجباً بمعنى انه ان لم يفعله فسد ولم يصح وضوءه وإنما الذي يجب غسل ظاهر هذه اللحية وقد اورد فيه حديث عبدالله بن عباس رضي الله عنهم وهو احد نقلة - [00:11:39](#)

صفة وضوءه صلى الله عليه وسلم وقد نقله ابن عباس من جهتين نقله مرة عن علي رضي الله عنه كما يأتي في رواية الحديث ونقله كما ها هنا وهذه رواية البخاري له - [00:12:00](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم مباشرة واصفاً فعله عليه الصلاة والسلام ومن نقلة حديث وضوءه عبدالله بن زيد ابن عبد ربه تمييزاً عن عبد الله ابن زيد ابن عاصم - [00:12:16](#)

عندنا عبد الله بن زيد اثنان عبد الله بن زيد بن عبد ربه وعبد الله بن زيد بن عاصم احدهما راوي احاديث الوضوء والثاني راوي احاديث الاذان وكذلك حديث علي - [00:12:34](#)

وعثمان وابي هريرة رضي الله عنهم وقد نقل صفة صلاته عليه الصلاة والسلام جمع من الصحابة ابي هريرة وابن عمر ووائل ابن حجر وابي سعيد الخدري وابي ابي حميد الساعدي - [00:12:51](#)

في اخرين رضي الله عنهم وهكذا عباداته نقلها جلة من الصحابة يتفاوتون في نقلها بسطاً واختصاراً ولهذا في حجته اوسع من نقل صفة حجته على جهة التفصيل حديث محمد ابن علي - [00:13:18](#)

ابن الحسين عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهم الذي اخرجه مسلم في صحيحه قال وعن ابن عباس رضي الله عنهم انه توظأً فغسل وجهه فأخذ غرفة من ماء فتمضمض بها واستنشق - [00:13:41](#)

اكتفى بالمضمضة والاستنشاق بغرفة واحدة رسمها بين وضوءه وبين غسل وجهه وبين مضمضته واستنشاقه قال ثم اخذ غرفة من ماء فجعل بها هكذا اظافها الى يده الالى اغترف بيد وحشه في اليد الالى وغسل وجهه - [00:14:05](#)

وهذه الغسلة الواحدة بهذه الغرفة لا يتطرق معها غسل باطن اللحية هذا وجه استنباط المصنف لو كان المراد بها غسل باطن اللحية احتاج غرفة ثانية ودل على ان الذي غسله هو - [00:14:29](#)

وظاهر لحيته مع وجهه لانه معلوم ان لحيته عليه الصلاة والسلام لحية كثة كثيفة حتى ان الصحابة رضي الله عنهم ليعلمون قراءته عليه الصلاة والسلام من اين من اضطراب لحيته - [00:14:50](#)

وهم خلفه ليسوا مقابلين له يعرفون قراءتهم للاضطراب بلحيته لانها ملأت وجهه عليه الصلاة والسلام قال ثم اخذ غرفة من ماء فغسل بها يده اليسرى اي بعدما غسل اليمنى ثم مسح برأسه ثم اخذ غرفة من ماء فرش - [00:15:10](#)

بها على رجله اليمنى. رشها رش حتى غسلها ثم اخذ غرفة من ماء فغسل بها رجله اليسرى ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ وفي الحديث دليل لقاعدة اصولية - [00:15:35](#)

ان افعال النبي صلى الله عليه وسلم في العبادات تشريع اما افعاله في العاديات ومحتملة للتشرع ومحتملة لغيره وقد تكون خاصة به وقد تكون طبيعة له كما في مشيه عليه الصلاة والسلام - [00:15:55](#)

كان اذا مشى كانه ينحط من عل ماشي هو مشي السيلان مشي النزلان العبادات فعل النبي فيها تشريع ولهذا قال في الحج خذوا عني مناسكم وغير العبادات فعله عليه الصلاة والسلام محتمل - [00:16:25](#)

هل هو تشريع او عادة او انه من واقع الحال من ذلك انتقاده للوضوء بولا وغائطاً هل قبل هذا الفعل تشريع هذا من واقع الحال تتحمه ادمية عليه الصلاة والسلام - [00:16:51](#)

اكله بثلاثة الاصابع هذا محتمل انه عادة ومحتمل انه سنة لهذا وهذا اما العبادات المحضة فمجرد فعله عليه الصلاة والسلام هو تشريع ولا يظيرنكم ما يذكره العلما هل الابلاغ القول او الفعل - [00:17:14](#)

نقول في العبادات المحضة القول والفعل سيان القول والفعل في ماذا؟ سيان كما في الصلاة صلوا كما رأيتمني اصلي نعم راوي حديث الوضوء يا شيخ عبدالله بن زيد بن عاصم - [00:17:39](#)

راوي حديث الوضوء عبد الله ابن زيد ابن عاصم. وراوي حديث الاذان عبد الله ابن زيد ابن عبد ربه هو نفسه يا شيخ بن ثعلبة

صحيح؟ اي نعم السلام عليكم - 00:18:03

استغفر الله. قال رحمة الله بباب استحباب تخليل اللحية عن عثمان رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدخل لحيته رواه ابن ماجة والترمذى وصححه وعن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا توضاً اخذ كف اخذ كف من ماء فادخله تحت حنكه - 00:18:15

تخلل به لحيته وقال هكذا امرني ربی عز وجل. رواه ابو داود. نعم هذا التبوب بعد الطبيب السابق يدل على الجمع بين هذه الاحاديث التي ربما يفهم منها التعارض فقال في هذه الترجمة بباب استحباب تخليل اللحية - 00:18:42

اذا ما الواجب في اللحية اللحية من الوجه. وش الواجب فيها غسل ظاهريها وما استرسل منها طيب اذا كانت اللحية كثيفة فهل تخلل هذا الباب جوابا على هذا الايراد واورد فيه حديث عثمان ابن عفان رضي الله - 00:19:03

عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدخل لحيته رواه ابن ماجة والترمذى وصححه كان تدل على الاستمرار لان لحيته كف عليه الصلاة والسلام طيب في حديث انس ان النبي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا توظأ - 00:19:29

على جهة الاستمرار اخذ كف من ماء فادخله تحت حنكه هكذا ليغسل ايش داخل لحيته تضمنوا تخليلها وقال هكذا امرني ربی رواه ابو داود طيب امرني ربی هل تدل على الوجوب - 00:19:56

هذا قول اهل الظاهر واما المحققون من العلماء فاخذوا بمجموع الاحاديث ان هذا الفعل الامر فيه امر استحباب لا امر وجود لان فعله الدارج الغالب غسل ما ظهر ما كان ظاهر لحيته من غير تخليل - 00:20:25

ولا سيتصور في حقه عليه الصلاة والسلام ان يعصي ربی دل على ان هذا الفعل مستحب يفعله احيانا ويتركه احيانا في حديث ابن عباس الماظي انه اخذ غرفة واحدة فغسل بها ايش - 00:20:50

وجهه ومسترسلا من لحيته ولم يأخذ غرفة ثانية يخلل بها وهو ناقل رضي الله عنه لوضوءه صلى الله عليه وسلم فمن مجموع الاحاديث استفيد منه هذه الترجمة ان تخليل اللحية مستحب احيانا - 00:21:08

لا دواما يفعل هذا احيانا ويفعله ولا يفعله احيانا هذا احسن ما يكون في الجمع بين هذه الادلة والامر هنا يحمل على امر الاستحباب والندب لان فعله عليه الصلاة والسلام يقيده هذا العموم - 00:21:30

سمها اذا غسل وجهه واخذ ماء وخلل لحيته سواء بعد الثالث او بين الثالث نعم قال رحمة الله بباب تعاهد المأقين وغيرهما من غضون الوجه بزيادة ماء. ها ما هما المأقان؟ - 00:21:54

وما هي غطون الوجه الماء قان هما مجرى الدم من العين الى الخد احدهما ماق وهي هذه المنطقة وهذه المنطقة اذا فاض الدم من العين منين ينزل وانما منها هنا او منها هنا - 00:22:25

واكثر ما يذكره الشرح في المأقين هو مجرى الدم من جهة الانف من جهة الانف وهذا من الوجه من غضونه اي من الاماكن الخفية وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يتعاهدها - 00:22:54

تعاهدها كما في المنطقة التي بين اللحية طرف السالفه وبين الغضروف هذا من غضون الوجه وكذلك من كان وجهه متعرطا في جلدہ يتفقد هذه المواضع فيكون الغسل عندئذ غسلا - 00:23:14

مستوعبا للوجه نعم عن ابي هوامة رضي الله عنه انه وصف وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم. فذكر ثلاثاً ثلاثة قال وكان يتعاهد الماء رواه احمد. اللهم صلي وسلم عليه. نعم - 00:23:39

وعن ابن عباس رضي الله عنهم ان عليا رضي الله عنه قال يا ابن عباس الا اتوا لك وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت بل فداك ابي وامي. قال فوضع انا فغسل يديه ثم مضمض واستنشق واستنشق - 00:23:59

ثم اخذ بيديه فصك بهما وجهه والقم ابهاميهما اقبل من اذنيه. قال ثم عاد في مثل ذلك ثلاثة. ثم اخذ كفاف من ماء بيده اليمنى فافرغ فافرغها على ناصيته. ثم ارسلها تسيل على وجهه - 00:24:18

ثم غسل يده اليمنى الى المرفق. ثلاثة ثم يده الاخرى مثل ذلك. وذكر بقية الوضوء. رواه احمد وابو داود وفيه حجة لمن رأى ما اقبل

من الاذنين من الوجه في حديث ابي امامه - 00:24:36

رضي الله عنه ما اسم ابي امامه؟ مشهور بكنيته حتى ربما خفي اسمه على الكثرين وش هقوتكم اسمه ابو امامه؟ انت يا اخي انت
كيف حالك من هو ابو امامه؟ 00:24:53

نأكده ما هو من عيال الحارة وش اسمه ما اسم ابي امامه مشهور بكنيته ها ابو العاص لأ وليس هذا ابو امامه انت راح راح اه ذهنك
الى امامه - 00:25:23

بنت ابي العاص بن الربيع اللي يصير جده الرسول ابو امها زينب لا هنا ابو امامه الباهلي ابن عجلان الباهلي في غيره من الصحابة
مشهور بكنيته حتى خفي ربما خفي اسمه - 00:25:53

ابو سعيد الخدري سعد ابن مالك ابن سنان ابو هريرة اختلف العلماء في اسمه فتشتهر الكنية اشتهرارا حتى ينسى معها الاسم لما
وصف ابو امامه الباهلي سدي ابن عجдан رضي الله عنه وضوء النبي عليه الصلاة والسلام - 00:26:14

قال فذكر ثلاثاً يعني يغسل العضو المغسول ثلاث مرات وفي هذا التفريق بين غسل العضو وبين مسحه قال وكان يتعاهد الماء
تعاهدها بالماء لأنها من غظون وتظاريف الوجه يتعاهدها بالماء - 00:26:39

لا انه يغسل عينيه صلى الله عليه وسلم وغسل العينين لم نؤمر به ولا نستطيع الجبلة والطبيعة التي خلقنا الله عليها وما جاء من
تكلف ببعضهم بغسل عينيه فعل زائد - 00:27:10

وهو من اعظم اسباب الماء الازرق الماء الازرق الذي يترتب عليه العمى فلم نكله والحمد لله والماءقين هي اللي فيها ايش ؟ اذا قام
الانسان من نومه في النهار ها - 00:27:33

انغمس يتجمع فيه الغمس ولهذا من توضاً زال غمض عينيه قول ابي امامه رضي الله عنه كان يتعاهد الماءقين اي بالماء ينظفها من
هذا المجرى وهذا فيه كما استدل رحمة الله في - 00:27:54

غسل الماءقين وغضون الوجه ثم ذكر حديث عبد الله ابن عباس ان علي رضي الله عنهم عنهم الظمير الرجعي الى من ها انت انت
الظمير يرجع الى من قلت رضي الله عنهم - 00:28:18

عندنا عنه وعندها عنهم وعندها عنهم. عنهم جمع واقل الجمع عند اهل العربية ثلاثة واقل الجمع عند الفقهاء كم اثنين في العبادة مع
انهم يرجع الى من ابن عباس ها - 00:28:44

وام ابن عباس وزوجة ابن عباس وعياله وبناته وعيال العيال والحملة ومن الانعام حمولة وفرشا. لا مهوب كلهم عنهم الى علي
وعبد الله وابيه العباس رضي الله عنه قال له علي رضي الله عنه - 00:29:06

يا ابن عباس الا اتوا لك وضوء وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم اي فعله وهذا في تعلم السلف غيرهم ما يعلموه من السنن
والاحكام بالقول وبالفعل وفيه استقبال هذا العلم - 00:29:32

والا ينتفع الانسان بما معه من علم ما قاله ابن عباس معصي انا ابغض هذا وشو نوع تعالي بل قال ابن عباس بلى مع ان ابن عباس
يعرف وضوء النبي - 00:29:56

لماذا قال بلى لك ما لفقهه وحصافة عقله قد يكون فاته شيء في ماذا في وضوء النبي فيستذكره من غيره ولهذا روى في هذا الحديث
ما لم يروه في حديثه - 00:30:11

الذي ذكر فيه صفة وضوء النبي عليه الصلاة والسلام وفيه ان الانسان في العلم لا يحقر نفسه يتعلم العلم يتعلم من هو اكبر منه
فعلي اكبر واسبق من ابن عباس. وافضل واعلم - 00:30:29

ويتعلم ايضا العلم من ها من هو مساو له ويتعلم العلم من هو اصغر منه وش دليل تعلم العلم من هو اصغر منك موسى عليه
السلام ليس اصغر من الخضر. بل الخضر اعلم منه - 00:30:53

في هذا الحادث تعلم سليمان العلم من النملة ومن الهدى ولا لا وش قال الهدى؟ احط لم تحط به وجئتكم من سبأ بنباً ففيه تعلم
العلم ولهذا ترك تعلم العلم من ها من هو اقل منك شأنها - 00:31:21

يذهب عنك العلم ويفقدك اياده وربما اورث قلبك واورثك الكبر والتعالي ولا ينال العلم مستح ولا مستكبر قال رضي الله عنهم قلت بلى
فداك ابي وامي وهذا فيه استحباب التعطف - 00:31:52

لاهل العلم في اللفظ الحسن فداك ابي وامي وكانت يقولونه مارا وتكرارا للنبي عليه الصلاة والسلام ومنه ما ادبرنا عليه مشايخنا انه
عند سؤال العالم يقدم له ذلك بالدعاء عفا الله عنك احسن الله اليك - 00:32:18

غفر الله لك يأتي بي السؤال فهذا من الدعاء الذي امرنا بمكافئته فيه مكافأة صاحب المعرف وفيه الادب قال بلى فداك ابي وامي
قال فووضع انانه فغسل يديه ثم مضمظ واستنشق واستندر. هذا علي رضي الله عنه - 00:32:41
ثم اخذ بيديه فصلك بهما وجهه هكذا اخذ بيديه الماء صل بهما وجهه ما ضرب نفسه كف انتبهوا يجينا واحد بكف نفسي هذا الموضوع
لا صل اي استوعب بالماء وجهه - 00:33:09

وهو فعل يدل على الرش المباشر الذي قد يحصل معه صوت لانه اخذ ماء ثانيا على الناصية وسائل على الوجه الناصية مقدم
الرأس هو من الوجه وهو المكان الذي لا ينبت فيه الشعر من الجبهة - 00:33:30

والناس في في الشعر متفاوتون من هم من؟ شعره كثيف ويقاد يصل الى فوق دجاجة ومنهم من هو اجلى الجبهة اي الشعر بعيد
ومنه من هو اصلع الاصلع هذا نقول اغسل راسك مع - 00:33:51

ما في شعر لا العبرة بما كان فيه شعر لو نبت فيه الشعر ما كان فيه الشعر لو نبت قال فصلك بهما وجهه اي استوعبها والقم ابهامه ما
اقبل من اذنيه - 00:34:13

هذه الجملة اخذ بها من قال انه يجب غسل ظاهر الاذنين وانهما اي ظاهر الاذنين دون باطنهما انه من الوجه وهذا القول اشار اليه
المصنف في استنباطه لكنه قول مرجوح - 00:34:36

لان الحديث الاذنان من اين من الرأس قال ثم عاد الى مثل ذلك ثلاثا. كررها ثلاثا ثم اخذ كفها بيده اليمنى فافرغها على ناصيته سال
الماء سيلان على الناصية وبين يروح - 00:34:56

يبنزل على على العينين وبين العينين الى يمنة ويسرة لان هذا مجرى الدمعة الطبيعي وكذلك مجراه ما ينزل من الماء وهذا
استدلال بغسل غضون الوجه اي متصفاته والاماكن التي قد تكون بعيدة عن اصول الماء اليها - 00:35:16

قال ثم ارسل ارسلها تسيل على وجهه اي هذا الكف الذي جعله على الناصية ثم غسل يده اليمنى الى المرفق ثلاثا ثم يده الاخرى مثل
ذلك وذكر بقية الموضوع وفيه ان اكمل ما يكون في الموضوع الغسل كم مرة - 00:35:43

ثلاث مرات دائمًا ولا احياناً وغالباً والا فالافضل فيها انه يغسل ثلاثاً ثالثاً واحياناً مرتين واحياناً مرة مرتين الا المسح لم يأتي
الا كم مرة واحدة في سائر الممسوحةات - 00:36:06

مسح الاذنين مسح الرأس مسح الخفين ما يكرر يمسحها ثلاث ولا تسعه غسل وهذه ينتبه لها لمن بلي بالوسواس ان من هؤلاء
المسوسيين من يأتي يرفل جوارب السنة مفسولة لانه في ذهنها وتصوره - 00:36:32

الضعيف انه ما مسح المسمح مرة واحدة ولا يشترط فيها الاستيعاب والغسل يشترط فيه الاستيعاب يكون مرة او مرتين او ثلاثا هل
يزيد على الثلاث لا يزيد الا الحاجة - 00:37:02

كان يكون على يده او على عضوه الممسول طين يابس او عجين احتاج الى اكثر من ثلاث فهذه حالة وش هي؟ حالة طارئة استثنائية
ما هي بحالة غالبة نعم سـ - 00:37:25

يجوز نعم والافضل انه يجعل غسله كله اما مرة او مرتين او ثلاثا ثلاثة هذا الافضل نعم باب غسل اليدين الى
المرفقيين واطالة الغرة عن عثمان رضي الله عنه انه قال لهم انواظ لكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فغسل وجهه ويديه
حتى مس اطراف - 00:37:54

غضين ثم مسح برأسه ثم امر بيديه على اذنيه ولحيته ثم غسل رجليه رواه الدارقطنيه. وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه توضا
فغسل وجهه فاسبغ الموضوع ثم غسل يده اليمنى حتى اشرع في العضد - 00:38:23

تم غسل يده اليسرى حتى اشرع في العضد ثم مسح رأسه ثم غسل رجله اليمنى حتى اشرع في الساق ثم غسل رجله اليسرى حتى اشرع في الساق. ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ - [00:38:42](#)
وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انتم الغر المحجلون يوم القيمة. الله اكبر انتم اشارات الى من الى امته وفي مقدم امتی صحابته رضي الله عنهم - [00:38:58](#)

نعم انتم الغر المحجلون يوم القيمة من اسباغ الوضوء. فمن استطاع منكم فليطيل غرته وتحجيمه رواه مسلم ويتجوجه منه وجوب غسل المرفقين. لأن نص الكتاب يحتمله وهو مجمل فيه. وفعله عليه الصلاة والسلام ببيان لمجمل الكتاب. ومجاوزته للمرفق ليس في محل الاجمال ليجب بذلك. نعم - [00:39:15](#)

ترجم على هذا الحديث او على هذين الحديثين حديثي عثمان وابي هريرة بقوله باب غسل اليدين مع المرفقين واطلالة الغرة لان الله عز وجل لما قال يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم - [00:39:42](#)
الى المراقب والى هل يدخل المغيب في الغاية ولا ما يدخل اما اهل اللغة فلا يدخل المغيب الغاية المقتضى كلام اهل اللغة ان المرفق ما يغسل انا امرنا الغسل الى المرفق - [00:40:04](#)

لكن هذا الحديث وامثاله في وصف وضوءه صلى الله عليه وسلم فيه غسل المرفق مع اليدين ما المرفق؟ هو العظم الناشئ الفاصل بين اليدين وبين العضد ففي غسل اليدين يغسل معها المرفق - [00:40:24](#)

وهذى من مسائل التوابع فان المرفق تابع لليد فانه في وصف الحديث انه غسل يديه حتى اشرع بالعرض وهو العرض اعلى الكتف اشرع بالعرض يعني استوعب غسل المرفقين استوعب غسل المرفقين - [00:40:46](#)

وهكذا لما غسل رجليه غسلهما حتى استوعب الكعبين واسرع في في العضد عضد الرجل القدم تنتهي بالكعبين تنتهي بالكعبين فاسرع لانه استوعب المغسول وهي الرجلان مع الكعبين وهذه هي اطالة الغرة - [00:41:07](#)
التي جاءت بها السنة اطالة الغرة المؤمن اذ غرته يغسل فيه اعضاءه في برامج برامجه في وضوءه ولهذا قال عليه الصلاة والسلام حاثا امته انتم الغر المحجلون يوم القيمة - [00:41:38](#)

كما ان الفرس تكون غرة على جبهتها ومحجلة في اطرافها وقادمها اي بلون مغاير بلونها هذه الامة تأتي غرلة محجلين يوم القيمة من اثار الوضوء فيه اثر العبادة وفي الحديث اسباغ الوضوء لان هذا التغير - [00:42:01](#)
ناشئ من اسباغ الوضوء اي اتمام الغسل لما امرنا به غسل اليدين الى المرفقين استوعبها حتى انه من جراء الاستيعاب شرع في العضد كان ابو هريرة رضي الله عنه اذا توضأ - [00:42:28](#)

رفع غسله حتى يغسل العضودين واما غسل رجليه يمد حتى يغسل الى انصاف الساقين الى العضلة قال العلماء وهذا الفعل اجتهاد من ابي هريرة وما نسب فيه في الحديث فهو ادراج للنبي عليه الصلاة والسلام - [00:42:48](#)
بمعنى اطالة الغرة ما هو المعنى الصحيح في اطالة الغرة هو فعله صلى الله عليه وسلم بنفسه فعل النبي عليه الصلاة والسلام بنفسه هو الفعل الكامل والاتم والمستوعب في اطالة الغرة - [00:43:12](#)

وفي قوله فمن استطاع منكم ان يطيل غرته وتحجيمه لا انه يزيد والا يلزم من ذلك ليتسبح افضل من اللي توظأ وهذى بلشة من استطاع يعني حتى على الاستطاعة ان يفعل في وضوءه فعل النبي عليه الصلاة والسلام - [00:43:32](#)
ولهذا قال ويتجوجه منه يعني يستنبط منه وجوب غسل المرفقين مع اليدين لأن نص الكتاب يحتمله بقوله الى المراقب طيب ما جاء في النص مجمل من يفسره ويبينه النبي عليه الصلاة والسلام - [00:43:57](#)

وهذه فائدة السنة لما اهملها من اهلي الانحراف واهل الضلاله والا فالسنة شأنها اقامة الدين على جهة التفصيل يقول شيخ الاسلام في العقيدة الواسطية فصل والسنة تفسر القرآن - [00:44:17](#)
وتبينه وتدل عليه وتعبر عنه هذا في السنة وهذا ما جاء في القرآن لن يستطيع الانسان ان يستقل بفهمه في القرآن حتى يرجع للسنة امر الله عز وجل بايش الصلاة - [00:44:43](#)

من يستطيع ان يأتينا بصفة الصلاة كاملة من القرآن سيعجز ومن البدع التي نشأت في بلاد الهند انشأها الاستعمار الانجليزي بدعة القرآنيين وهم قوم هذى من حيل المخابرات يا اخوانى - [00:45:05](#)

قالوا ما لا نكتفي بالقرآن رد السنة وشارع هذه البدعة وداعت حتى انطلت على جمع من الاعاجم بل ومن العرب من يعيشون في بلاد الغرب واذكر ان استشاريا متخصصا في الاعصاب انتحل هذه - [00:45:27](#)

النحلة الفاسدة وقال حسبنا ما وجدنا في القرآن وش يشغلنا؟ حديث ضعيف حديث صحيح خلافات العلماء القرآن كافي وقد سبق هؤلاء الخوارج قالوا حسبنا وجدنا في كتاب الله فانكروا حد الرجل - [00:45:47](#)

وقد اشغل هذا الرجل لمكانته العلمية والطبيبة المسلمين في تلك الجهة ولما جيناهم هذا في غرب كندا في اقصى الغرب الكندي ذكروا هذه المسألة كان عندهم درس وحضره هذا الرجل - [00:46:03](#)

وقد شكه ثم انه في اخر الدرس جاء يناظر حسبنا ما في القرآن ما يخالف بين لي اوقات الصلوات الخمسة في القرآن. ما هو بصفة الصلاة اوقات الصلوات الخمس اللي تصليها - [00:46:21](#)

عندنا هنا فجر وظهر وغروب وعشاء بين لي اوقاته دليلها في القرآن لتعلموا ان هؤلاء يدعون انهم ياخذون القرآن وهم اجهل الناس بالقرآن فظرب اخماس قلت هذى موجودة في القرآن - [00:46:39](#)

قال ما اعرفها الله عز وجل يقول في اية الاسراء اقم الصلاة ايش الشمس الى غسق الليل قرآن الفجر هذى كم وقت؟ ثلاثة في النور تضعون ثيابكم من الظهيرة ومن بعدى - [00:47:01](#)

صلاة العشاء هذى في القرآن وانت ما تعرفها لانك ما تفهمون القرآن يريدون قرآننا على كيف ودين على كيفكم ولا يمكن الاستقلال بهم القرآن عن السنة ابدا هذا المذهب يجد له من - [00:47:21](#)

يذيعه اذا عجزوا عن فهم السنة وحفظها والعمل بها وما السنة الا وحي ثاني. بل في القرآن ما يدل عليها وما اتاكم الرسول وما نهاكم عنه فانتهوا المقصود ان ما في القرآن مجمل فسرته السنة - [00:47:44](#)

الا موضع جاءت القرآن فيها مفصلة والسنة مكملة وشهرها علم المواريث استوعلتها خمس ايات القرآن وجاءت السنة مكملة ولها اجمع ما جاء في السنة في المواريث قول النبي عليه الصلاة والسلام في الفرائض الحقوا الفرائض باهلها فما بقي فلاولى رجل ذكر - [00:48:04](#)

وكذلك في اصناف الزكاة الثمانية تولى الله بيانهم تنصيصا لاوصافهم في اية براءة انما الصدقات للفقراء والمساكين والعامين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريدة من الله والله عليم حكيم - [00:48:33](#)

ايش تققول يا مجدوب اي نعم هذى ان شاء الله في شرح الواسطية ذكرناها بالتفصيل لكن تنسى انت عشاك البارح تذكر ولا نسيته ها تذكر هذه اه مدلولات في قوله فصل لما ذكر الاصول الثلاثة القرآن قال فصل والسنة تفسر القرآن - [00:48:55](#)

اي لما جاء فيه مجمل فسر في السنة وتبيئه يبينه في الفعل وتدل عليه وتعبر عنه سم نعم الاعقاب خلف القدم لا اسفلها خلف القدم بعيد عن العين - [00:49:30](#)

والناس يقولون البعيد عن العين بعيد عن الخاطر ها بعيد عن العين قد يتشارع عنده الانسان للعجلة ولكن وضوئه عادة ما يستحوى فيه معنى العبادة ولما رأه عليه الصلاة والسلام كما يأتي - [00:49:56](#)

رأى في اعقابهم بياضا ما وصلها الماء وارسل من ينادي ويل للاعقاب من النار اللهم صلي وسلم عليه الاذان قريب في شيء اي نعم فما استطاع منكم فليطلب غرته. ايه. فليطلب هنا المقصود فيها الاستيعاظ. نعم المقصود بها ان يأتي بما جاءت به السنة - [00:50:14](#)

ما جاءت به السنة لا ان يزيد عليها ولها في التعاهد لاطراف الوضوء بغسلها الكعبتين كالمرفقين والبرامج يتعاهدها لان الامر محمول على التخيير. لا هنا سئل شيخنا رحمه الله هل الغر - [00:50:40](#)

والتحجيم خاصة بهذه الامة او تشاركتها فيها الامم قبلنا وقال رحمه الله وخاص بهذه الامة شاهدوا هذا الحديث انتم الغر المجلون يوم القيمة نعم من قبلنا عندهم وضوء. وعندتهم غسل - [00:51:12](#)

بل الاديان التي قبلنا اديان قائمة على الغسل بالماء لانها مخصوصة بمكان وباقوام يعيشون على موارد المياه اما ديننا لما كان عاما لكل احد ولا يلزم ان يجد الماء في كل مكان. استبدل الماء بايش - [00:51:31](#)

ببدله اذا عجز عنه او فقده لان هذا الدين دين النبي عليه الصلاة والسلام من خصائصه الشمول صالح لكل زمان من كل مكان اللي في الصحاري وفي البراري - [00:51:53](#)

وفي عوالي الجبال الوعرة وذا المهابط القاعرة ما عنده ماء ما يصلى صلي على حاله اذا وجد الماء فليتلق الله وليمسه بشرته نعم ها بقى اقل من دقيقة هذى ايش؟ اقل من دقيقة - [00:52:11](#)

نفتح المجال الاخوان لهم شي سم ايه لا الاراج غسل العضدين مع الكعبين مع المرفقين وغسل لا اليدين واجبة. غسل العضدين هذى مع المرفق هذا ادراج وغسل الساقين مع الكعبين هذا ادراج. هذا كان فعل ابي هريرة رضي الله عنه هذا المدرج - [00:52:35](#)
اما الفعل فعلا النبي عليه السلام فهو ان يستوعب غسله الى ان يغسل المرفق فيشرع في العضد. يبدأ به لا انه يستوعبه او ينتصر فيه اي نعم سم البرامج البرامج هي الاطراف - [00:53:15](#)

الاصابع وما بين الاصابع. هذا البرامج اما البرامج لا ما له سنة عن معنى ربماء اجاوب اللي ينامون انا ها النوم للهيل باج والتساب وانسى ما يهنا بالنوم سرحان ذيبيه - [00:53:34](#)

طيب يسن مرة هذا مرة بغسلة واحدة مرة بغضتين. الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اشهد ان لا الله الا الله ونشهد ان محمدا رسول الله - [00:53:55](#)

اشهد ان محمدا رسول لا حول ولا قوة الا بالله لا حول ولا قوة الا بالله لا حول ولا قوة الا بالله لا الله الا الله محمدا نعم قال رحمه الله باب تحرير الخاتم وتخليل الاصابع - [00:55:01](#)

ودلك ما يحتاج الى ذلك عن ابي رافع رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا تووضا حرك خاتمه رواه ابن ماجة والدارقطني وعن ابن عباس رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلي وسلم اذا تووضأت فخل الاصابع يديك ورجليك - [00:56:57](#)

رواه احمد وابن ماجة والترمذى وعن المستورى بن شداد رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تووضا ذلك اصابع رجليه بخنصره عندك ولا خلل كلكم ذلك - [00:57:19](#)

ها حديث المستورى ابن شداد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ ذلكة ولا خلل اي نعم النسخة اللي معنا خلل على كل حال محتملة نعم رواه الخمسة الا احمد. نعم. رواه الخمسة الا احمد - [00:57:38](#)

وعن عبد الله بن زيد بن عاصم رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم تووضا فجعل يقول هكذا يدلك رواه احمد في هذه الاحاديث الرابعة حديث ابي رافع ابن عباس والمستورى - [00:57:59](#)

عبد الله بن زيد بن عاصم رضي الله عنهم تحرير الخاتم وتخليل الاصابع ودلكلها ما يحتاج الى ذلك. كل هذا يتتأكد من وصول الماء الى جميع الجزء الى جميع العضو - [00:58:13](#)

المأمور بغسله الخاتم اذا خلل ليدخل الماء في الموضع الذي بين الخاتم وبين ما يغطيه من جزء الاصبع كذلك في ذلك الاصابع وما يحتاج الى ذلك هذا كله لتيقن حصول - [00:58:35](#)

وصول الماء ولحصول التنظف ايضا فاما حديث ابي رافع وابو رافع كان المسؤول عن رحل النبي عليه الصلاة والسلام في الحج ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا تووضا حرك خاتمه خاتمه - [00:59:01](#)

رواہ ابن ماجة والدارقطني وهذا الحديث من روایة محمد بن عبد الله بن عبید الله عن ابیه عن ابی رافع ومحمد هذا وابوه کلاهما ضعیفان لكن هذه الروایة رواها البخاری فی صحیحه معلقة - [00:59:22](#)

ووصلها ابن ابی شيبة شواهدما ما اورده في هذا الباب ولبس الخاتم ليس سنة مطلقا فان التختم سنة عند الحاجة اذا كان يحتاج للخاتم يختتم به ان يكون اميرا او قاضيا - [00:59:45](#)

او شيخة قبيلة فالختم عندئذ سنة للحاجة هذا التختم يراعي فيه احكام غسله وغسله ليصل الماء الى الموضع الذي تحت هذا الخاتم الناس في الخاتم على اطراف فمنهم من يراه كالواجب - [01:00:13](#)

سنة كالواجب ولها ربما تختم في اه اصابعه كلها كما هي في شعار اهل التصوف واهل الخرافة ومنهم من يكون في خاتمه سحر كما عند اهل الضلاله وبعضهم يجعل في فص خاتمه بما يقتل به نفسه اذا كان من اهل - [01:00:47](#)

الولاية هذا كله من الغلو والنبي صلى الله عليه وسلم لبث اكثير حياته بلا خاتم ما اتخذ الخاتم الا لما عقد صلح الحديبية في ذي القعدة سنة السادسة من الهجرة - [01:01:14](#)

بداية السابعة اتخاذ خاتما لما قيل له ان الملوك لا ينظرون الى كتاب غير غير مختوم وتختم عليه الصلاة والسلام للحاجة كان خاتمه من الفضة ولها قالوا يكره اتخاذ خاتم حديد - [01:01:31](#)

ورود العذاب به والتعذيب به وقولهم يكره لا انه حرام لقوله للرجل الذي تقدم للمرأة التمس ولو ايش خاتم من حديد ثم لما لم يوجد قال وش معك من القرآن - [01:01:50](#)

قال معي سورة كذا وكذا انا زوجتك ها على ما معك من القرآن يعني على ان يعلمها فدل على ان المهر يصح عوضا ويصح ايش تعليما ثم ذكر حديث ابن عباس رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا توپأت فخل الاصابع بيديك - [01:02:10](#)

ورجليك خللهما لتتأكد من بلوغ الماء اليها وليحصل مع هذا التخليل تنظيف لانها قد تصطف الاصابع في اليدين والرجلين ويكون في هذا الاصطفاف ايش تجمع الاوساخ والعرق الماء عندئذ يزيلها. وما يسرع في الازالة الدلك - [01:02:34](#)

والتخليل ولا سيما اصبع الرجل الصغير قال وعن المستورد ابن شداد رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توپأ خلل اصبع رجله بخنصره اي باصبع بيديه الصغير - [01:03:04](#)

يخلل اصبع بيديه بخنصره وهذا يدل على سنة التخليل يحصل فيها من التنظيف ويحصل فيها من اسباغ الوضوء وعن عبد الله بن زيد بن عاصم هذا راوي حديث الوضوء - [01:03:25](#)

ابو عبد الله ابن زيد ابن عبد ربه راوي حديث ايش حديث النوم ها حديثه حديث الاذان ايش جاب النوم يا اخوانی ها الصلاة خير من النوم. هذا متى في اذان العشاء - [01:03:44](#)

الله يخالف عليكم ان النبي صلى الله عليه وسلم توپأ فجعل يقول هكذا يدلك فيه الدلك دلك للاعضاء لا تمشيخ لها وخمشها كما يفعله من بلي بالوسواس لا يزال يدرك حتى يحرج جلد - [01:04:07](#)

وتشقق يقول انا ادلك ابى السننة بتتأكد اني غسلت نقول الله يشفيك ويعافيک ولا يبلانا ما هذا دلك وانما هذا وسوس هذا وسوس لم تأمر به الشريعة ولم تأتي به - [01:04:32](#)

والدلك هو تنظيف للعضو المغسول سواء في غضونه واطرافه وخفائيه او فيما هو عليه ليحصل به آآيحصل به هذا الاسباغ الذي امر به النبي عليه الصلاة والسلام في الوضوء - [01:04:50](#)

سم وش تقول ها ايه لأ ولها بحثها تفصيلا الحافظ ابن رجب في كتاب احكام الخواتم بحثها تفصيلا ولها ربما تختم من الصحابة الا من احتاج له لا انه كان - [01:05:11](#)

تختما عاما فيهم النبي عليه الصلاة والسلام لم يختم الخاتم الا لما احتاج الى ان يختم به قبله سبع سنوات في في المدينة وقبلها في مكة ثلاطعش سنة لم يختم عليه الصلاة والسلام - [01:05:43](#)

فهو سنة عند الحاجة وال الحاجة متنوعة منها ان تكون شعار منها ان يكون هذا عنوان ملكه لمن له ملك او اماره او مشيخة او ما الى ذلك - [01:06:00](#)

نعم قال رحمه الله باب مسح الرأس كله وصفته. وما جاء في مسح بعضه عن عبد الله ابن زيد رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح رأسه بيديه - [01:06:18](#)

فاقبل بهما وادبر. بدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بهما الى قفاه. ثم ردهما الى المكان الذي بدأ منه. رواه الجماعة. اللهم صلی سلم عليه نعم

وعن الريبيعي بنت معوذ رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ عندها ومسح برأسه فمسح الرأس كله - [01:06:34](#)
ومن فوق الشعر كل ناحية لمنصب الشعر لا يحرك الشعر عن هيئته. رواه احمد وابو داود وفی لفظ مسح برأسه مرتيين. بدأ بمؤخره
ثم بمقدمه. وبأذنيه كاتيهما ظهورهما وبطونهما. رواه - [01:06:55](#)

ابو داود والترمذی وقال حديث حسن وعن انس رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلی الله علیه وسلم يتوضأ وعلیه عمامة
قطرية فادخل يده من زین انك قرأتها قطرية - [01:07:15](#)

بعض الناس يقول عمامة قطرية لأ قطرية يعني مستوعبة لقطر رأسه نعم مثل واحد يقرأ حديث اتى النبي صلی الله علیه وسلم شاة
ايش مصلية يعني على النار قرأها قال اكل النبي شاة مصلية قال ما شاء الله - [01:07:29](#)
تصلي على عهدهم هذا يسمى تصحيف ايش تصحيف القراءة نعم فادخل يده من تحت العمامة فمسح مقدم رأسه ولم ينقض العمامة.
رواه ابو داود اللهم صلی وسلم علیه. هذی الاحادیث الثالثة - [01:07:51](#)

ترجم عليها رحمه الله بقوله باب باب مسح الرأس كله وكل الرأس يعني جله لا يلزم ان يتفقدها شعرة شعرة. فان هذا من التکلف
المخزي للغلو وقد نزه الله عنه اهل الایمان بقوله وما انا من المتكلفين - [01:08:09](#)

وقوله كله يعني اغلبه وصفة هذا المسح اعلى صفتة ان يقبل بمسح الرأس الى ان يبلغ منتها. منتهي ايش الشعر ثم يرجع الى مقدم
الرأس كانه مسح کم مرة كانه مرتيين - [01:08:33](#)

وحقیقتها مرة واحدة مستوعبة ذهابا وايابا هذی صفة هذا المسح في اكمله. لو مسح مرة واحدة کفى اتی بالواجب في قوله
وامسحوا برؤوسکم. فلو اقبل بیدیه لا مؤخر شعره ثم رجع - [01:08:57](#)

اتی بالواجب مع الاکمل مع المستحب وما جاء في مسح بعضه اي بعض الرأس ما جاء في مسح بعضه انه يصح ان يمسح بعضه
ويکفي عن الباقي يصح ان يمسح بعضه - [01:09:16](#)

کما لو كانت عليه عمامة مشدودة كما في حديث انس في العمامة القطرية ذكر في حديث عبد الله بن زيد من عبد الله بن عبد الله بن زيد عبد
الله بن زيد بن عاصم الانصاري رضي الله عنه - [01:09:39](#)

وهو ناقل صفة وضوء النبي عليه الصلاة والسلام وجاء في حديثه ان النبي صلی الله علیه وسلم مسح رأسه بیدیه بیدیه الثنین
اليمنی والیسری فاقبل بهما وادر بدأ بمقدم رأسه - [01:09:57](#)

ثم ذهب بهما اي بیدیه الى قفاه ثم ردهما الى المكان الذي بدأ منه وهذه اکمل ما يكون في مسح الرأس قال حديث رواه الجماعة من
هم الجماعة جماعة مسجد الراجحي - [01:10:17](#)

ما له جماعة ثابتة مسجد الراجحي ها الجماعة هم من تفضل البخاري مسلم واحمد وابو داود ابن ماجة والترمذی والنسائي کم
صاروا؟ سبعة هؤلاء الجماعة صاحب الصحيحين واصحاب السنن ومعهم الامام احمد - [01:10:41](#)

وهذا الحديث اصح ما جاء في هذه الصفة من فقه المصنف اورد بعده حديث بنت معوذ رضي الله عنها ان النبي صلی الله علیه
وسلم توظأ عندها ومسح برأسه فمسح الرأس كله من فوق الشعر - [01:11:11](#)

كل ناحية لمنصب الشعر. يعني مسح منا ومنا هكذا ومنا وحديث الربع في ضعف. وفيه مقال لاهل العلم ولهذا حديث عبد الله
بن زيد اثبت منه اثبتو من هذا الحديث. الروایة الثانية له - [01:11:31](#)

وفي لفظ مسح برأسه مرتيين فبدأ بمقدم بمؤخرة بمؤخره ثم بمقدمه وهذا معارض لحديث عبد الله بن زيد فانه بدأ بایش المقدم من
هنا ما بدأ من هنا ثم رجع - [01:11:57](#)

وهذا مخالفة حديث الربع بنت معوذ على ظعنه بما هو اثبت منه هو حديث عبد الله ابن زيد ابن عبد ربہ والبدء بالمقدم ثم الرجع
للمؤخر وان كان ظاهره غسلة مسحتان لكن حقیقتهما مسحة واحدة - [01:12:15](#)

مسحة واحدة قال وبأذنيه كاتيهما ظهورهما وبطونهما اذ يأتي في الاذن الصفة في مسحها ان يدخل السبابۃ في الصمام الابهام في
خلف الاذن السبابۃ في الصمام والابهام في خلف الاذن - [01:12:33](#)

قال وعن انس رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ عليه عمامة عمامنة قطرية يعني استوعبت قطر رأسه وهي عمامة تلف على الرأس. هذا اللي نلبسه الان - [01:12:57](#)

تسميتها عمامة من باب التجوز تسميتها عمامة من باب التجوز الا اذا شدت على الرأس ولها لا تثبت الا بشدتها او بوضع العقال عليها عمائم العرب تشد على الرأس ولبس النبي للعمامة من من العادات - [01:13:13](#)

لان العمامة يلبسها المسلم وغير المسلم يلبسها المشركون فهذه من العادات عمامته عليه الصلاة والسلام على رأسه استوعبته طيب [01:13:38](#)

كيف يفعل في الوضوء يقول انس فادخل يده من تحت العمامة فمسح مقدم رأسه. ولم ينقض العمامة - [01:14:01](#)

دل على انه ما استوعب جميع الرأس فدل على انه يكفي اذا كان عليه عمامة مشدودة على رأسه ان يمسح بعظ الرأس ويستحب اكمال المسح على العمامة بشرطين ان تكون العمامة محنكة - [01:14:20](#)

اي تأتي تحت العنق تحت الحنك او ذات ذؤابة شدت مرة وثنتين وثلاثة صار لها ذئابة قالوا لان ازالة العمامة المحنكة او ذات الذؤاب فيه مشقة فجاز المسح عليها مع المسح على الناصية على بعض الشعر - [01:14:42](#)

ولهذا يقول الفقهاء ويمسح عمامة محنكة او ذات ذؤابة وكذا خمر نساء مداراة تحت حلوقهن المرأة في خمارها اذا استوعبت وادارت الخمار تحت ولفته على رأسها ازالته فيها مشقة سيكون في مسحة تممسح بعض الرأس وتتم على على - [01:15:11](#)

هذا الغطاء لوجود المشقة وهذا فيه القاعدة الشرعية ان الامر في شريعتنا اذا اتسع ضاق وادا ضاق اتسع فما فيه مشقة ترفعه الشريعة ومن قواعد الشريعة التيسير في كل امر نابه تعسير - [01:15:30](#)

اسأل الله لنا ولكم العلم النافع والعمل الصالح وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه نكمل ان شاء الله بعد الصلاة -